.

محمد قال اخبرنا اسمعيل بن عياش قال حدثني سعيد بن يوسف عن يحيى بن ابي كثير قال قضى علي بن ابي طالب رضي ا عنه في الرجل يكون تحته اربع نسوة فطلق احداهن قال لا تنكح امراة حتى يخلو الاجل التي طلق .

محمد قال اخبرنا عباد بن العوام قال اخبرنا سعيد بن ابي عروبه عن قتادة عن الحسن في الرجل يكون تحته اربع نسوة فيطلق احداهن ثلاثا قال كان لا يرى باسا بان يتزوج خامسة ما لم تكن التي طلق حاملا